

57301 - حكم الزواج بفتاة لا تصلي وأثر ذلك على عقد النكاح -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

أخ مستمع من جمهورية مصر العربية يقول تجوزت فتاة ولاحظت انها لا تصلي. كيف توجهوني جزاكم الله خيرا اذا كنت تصلي انت وهي لا تصلي فالعقد غير صحيح. العقد غير صحيح. في اصح قولين العلماء. لانها - [00:00:00](#)

ترك الصلاة تعتبر كافرة. والمسلم ليس له نكاح كافرة الا اذا كانت من اهل الكتاب من اليهود والنصارى المحصنات خاصة. اما غير نساء محصن في هذا الكتاب فلا تجوز. فلا يجوز النكاح - [00:00:21](#)

اذا كنت انت تصلي ومستقيم وهي لا تصلي النكاح باطل وعليك ان تعيد النكاح في الاصح من قول العلماء اما ان كنت لا تصلي مثلها فالنكاح يعني ايش النكاح الكافر للكافرة كما يوجد النكاح المسلم للمسلمة اما اذا كان احد الزوجين - [00:00:37](#)

لا تصلي فالدفاع من الصحيح الا ان تكون كتابية فلا بأس والكتابية هي اليهودية والنصرانية فانه يجوز المسلم والكافر نكاحها - [00:00:57](#)